

من القانون الاساسى لجماعة التقريب

المادة الثانية

أغراض الجماعة هي:

- 1- العمل على جمع كلمة أرباب المذاهب الاسلامية ((الطوائف الاسلامية)) الذين باعدت بينهم آراء لا تمس العقائد التي يجب الايمان بها.
- ب - نشر المبادئ الاسلامية باللغات المختلفة وبيان حاجة المجتمع إلى الاخذ بها.
- ج - السعى إلى ازالة ما يكون من نزاع بين شعبين أو طائفتين من المسلمين، والتوفيق بينهما.